قانون رقم ٢٢٩ لسنة ١٩٩٤

بربط حساب ختامى موازنة الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية عن السنة المالية ٩١ / ١٩٩٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يربط حساب ختامى كل من الاستخدامات والإيرادات الفعلية للهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية عن السنة المالية ٩١ / ١٩٩٢ بمبلغ ١٠٣٦٨٢٧٥٤ جنيها (فقط وقدره مائة وثلاثة ملايين وستمائة واثنان وثمانون ألفا وسبعمائة وأربعة وخمسون جنيها لا غير) وذلك وفقا لما يلى :

أولا : الاستخدامات الجارية :

يربط حساب ختامى الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ٩١ / ١٩٩٢ بمبلغ ١٤٤٦٨٢٩٢ جنيها (فقط وقدره أربعة عشر مليونا وأربعمائة وثمانية وستون ألفا ومائتان واثنان وتسعون جنيها لا غير) موزعا على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول : أجور بمبلغ ٣٠٤٢١٨٦ جنيها .

(ب) الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١١٤٢٦١٠٦ جنيها .

ثانيا : الاستخدامات الرأسمالية :

يربط حساب ختامى الاستخدامات الرأسمالية عن السنة المالية ٩١ /١٩٩٢ بمبلغ ٨٩٢١٤٤٦٢ جنيها (فقط وقدره تسعة وثمانون مليونا ومائتان وأربعة عشر ألفا وأربعمائة واثنان وستون جنيها لا غير) موزعا على البابين التاليين :

(أ) الباب الثالث : الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ١٠١٦٠٩٦١ جنيها .

(ب) الباب الرابع : التحويلات الرأسمالية بمبلغ ١٠٥٣٥٠٧٩ جنيها .

ثالثا : الإيرادات الجارية :

يربط حساب ختامى الإيرادات الجارية بالباب الثانى - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ٩١ / ١٩٩٢ بمبلغ ١٤٤٦٨٢٩٢ جنيها (فقط وقدره أربعة عشر مليونا وأربعمائة وثمانية وستون ألفا ومائتان واثنان وتسعون جنيها لا غير) .

رابعا : الإيرادات الرأسمالية :

يربط حساب ختامى الإيرادات الرأسمالية عن السنة المالية ٩١ / ١٩٩٢ بمبلغ ٨٩٢١٤٤١٢ جنيها (فقط وقدره تسعة وثمانون مليونا ومائتان وأربعة عشر ألفا وأربعمائة واثنان وستون جنيها لا غير) موزعا على البابين التاليين :

(أ) الباب الثالث : الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ٧٤١٢٥٢٧٨ جنيها .

(ب) الباب الرابع : القروض والتسهيلات الائتمانية بمبلغ ١٥٨٩١٨٤ جنيها .

(المادة الثانية)

تعدل اعتمادات الباب الأول - الأجور بموازنة الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية عن السنة المالية ٩١ / ١٩٩٢ بمبلغ ٣٤٤٣٣٢ جنيها (فقط وقدره ثلاثمائة وأربعة وأربعون ألفا وثلاثمائة واثنان وثلاثون جنيها لا غير) وذلك لمواجهة الزيادات التى وقعت على الباب مقابل خفض مماثل بالباب الثانى - النفقات الجارية والتحويلات الجارية - مجموعة (٦) فائض العمليات الجارية بند ١٦ فائض حكومة وفقا لما أسفرت عنه الحسابات الختامية للهيئة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ رجب سنة ١٤١٥ هـ .

الموافق ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٩٤ م .

(حسنى مبارك)